



الرقم: ص/١٢٢٨/١٠١١٠٩٠/١

التاريخ: ٢٥/٣/٢٠٢٥

المؤسسة العربية للإعلان

- اسم الجهة المعلنة: المصرف التجاري السوري - الإدارة العامة.
- نوع الإعلان: طلب عروض.
- نص الإعلان: توريد وتركيب وتشغيل منظومة مراقبة تلفزيونية في مواقع المصرف التجاري السوري IP Surveillance System.
- آخر موعد لاستلام العروض: حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الخميس الموافق ١٥ / ٥ / ٢٠٢٥ م في ديوان الإدارة العامة للمصرف التجاري السوري.
- التأمينات المؤقتة: /١,١٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.س فقط مليار ومئة مليون ليرة سورية لا غير، وإرفاق إشعار نقدي لتسديد رسم طابع مقطوع بمبلغ /٥٠,٠٠٠ ل.س فقط خمسون ألف ليرة سورية لا غير عن الضمانة المؤقتة المقدمة.
- التأمينات النهائية: ١٠ % من القيمة الإجمالية للعقد.
- مدة التنفيذ: يحدد العارض فترة التوريد والتركيب والتشغيل ضمن عرضه على ألا تزيد المدة كاملة عن ٦/ أشهر، وتؤخذ بعين الاعتبار المدة الأقل عند تقييم العروض.
- مدة ارتباط العارض بعرضه: /١٢٠/ يوماً فقط، مائة وعشرون يوماً من تاريخ انتهاء تقديم العروض.
- مدة ارتباط العارض المرشح: /٦٠/ يوم فقط، ستون يوماً من اليوم التالي لتبليغه إحالة التعهد عليه خطياً.
- غرامة التأخير تفرض على المتعهد الذي يتأخر بتنفيذ موضوع التعهد غرامة تأخير بمقدار (٠,٠٠١) فقط واحد بالألف من القيمة الإجمالية للعقد عن كل يوم تأخير على ألا يتجاوز مجموع هذه الغرامات نسبة ٢٠٪/ عشرين بالمائة من القيمة الإجمالية للتعهد ولو لم يلحق بالإدارة أي ضرر.
- على الراغبين بالاشتراك بهذا الإعلان إرفاق إشعار نقدي لتسديد رسم طابع مقطوع بمبلغ /١٠٠,٠٠٠ ل.س فقط مائة ألف ليرة سورية لا غير عن طلب الاشتراك بطلب العروض.
- على الراغبين بالاشتراك بهذا الإعلان الحضور إلى - ساحة يوسف العظمة- مبنى الإدارة العامة للمصرف التجاري السوري بدمشق- مديرية الشؤون المالية- وذلك للحصول على دفاتر الشروط الخاصة الفنية والمالية والحقوقية لقاء مبلغ وقدره /٣٠٠,٠٠٠ ل.س فقط ثلاثمائة ألف ليرة سورية لا غير.
- للاطلاع على دفاتر الشروط الخاصة (الفنية والمالية والحقوقية) يمكنكم زيارة الموقع الالكتروني للمصرف التجاري السوري (<https://www.cbs-bank.sy>).

المدير العام

أياد علي بلال





الرقم: 1/011091/772/ ص

التاريخ: 2023/3/29

دفتر الشروط الفني الخاص بطلب عروض

توريد وتركيب وتشغيل منظومة مراقبة تلفزيونية في مواقع

المصرف التجاري السوري

IP Surveillance System



- 1- الغاية من المشروع
- 2- الشروط العامة
- 3- تصميم المنظومة
- 4- مواصفات الكاميرات IN-DOOR & OUT-DOOR
- 5- مواصفات مبدلات الشبكة PoE
- 6- مواصفات أجهزة التسجيل NVR
- 7- مواصفات وحدة تخزين الأرشيف SAN في الإدارة العامة
- 8- مواصفات برامج التحكم والمراقبة الخاص بالفروع ومكاتب الخدمات
- 9- مواصفات برنامج التحكم والإدارة والمراقبة المركزي في الإدارة العامة
- 10- مواصفات مخدمات الإدارة العامة
- 11- مواصفات الحواسيب
- 12- مواصفات شاشات المراقبة
- 13- التوثيق
- 14- جدول الكميات ومواقع التركيب



1- الغاية من المشروع

يرغب المصرف التجاري السوري بتوريد وتركيب وتشغيل منظومة كاميرات مراقبة تلفزيونية (IP Surveillance System) في الإدارة العامة والفروع ومكاتب الخدمات العاملة وغرف الصرافات، بحيث يتضمن المشروع ربط منظومة المراقبة في كافة المواقع مع غرفة مراقبة مركزية في الإدارة العامة عن طريق شبكة اتصالات (يقوم المصرف بتأمينها)، تحقق غرفة المراقبة إمكانية متابعة ما يجري من أحداث وتحركات في أماكن توضع الكاميرات آنياً، وتوفير جميع الإمكانيات اللازمة للتحكم والتسجيل عن بعد. تقوم غرفة المراقبة المركزية بمراقبة كاميرات الإدارة العامة بشكل رئيسي بالإضافة إلى إمكانية مراقبة أي كاميرا منتخبة وفق سياسة محددة معتمدة من قبل المصرف علماً أن مراقبة كاميرات الفروع والمكاتب تتم بشكل رئيسي من قبلهم محلياً.

2- الشروط العامة

2.1. يتم تنفيذ المشروع وفق مرحلتين:

المرحلة الأولى:

- توريد كافة المواد المطلوبة.
- تركيب وتشغيل التجهيزات المخصصة للإدارة العامة (الفرع 6 دمشق ومبنى التأمين والدفع الإلكتروني).
- تركيب وتشغيل جميع البرمجيات والخدمات ووحدات التخزين والرخص في الإدارة العامة.
- تركيب وتشغيل الحواسيب وشاشات المراقبة لغرفة المراقبة المركزية.
- إنجاز بند التدريب.
- يتم استلام البنود المنجزة.

المرحلة الثانية: التركيب والتشغيل في مواقع العمل المتبقية بحيث يتم الاستلام بحضور مستقل لكل /20/ مواقع.

ملاحظة: هناك تدريب إضافي لموظفين اثنين على الأقل من كل فرع/مكتب خدمات على آلية التشغيل والمراقبة والنسخ الاحتياطي وسحب البيانات على إحدى وسائط التخزين، ويتم التدريب أثناء التركيب والتشغيل.



- 2.2. تتم الإجابة على دفتر الشروط الفنية بنداً وبجدول موافق للجدول المذكور في هذا الدفتر.
- 2.3. يجب أن يذكر العارض جميع المواصفات الفنية للتجهيزات المقدمة ولا يغفل أي مواصفة فنية ضمن جدول المطابقة ويقدم شرحاً واضحاً ومفصلاً عن كل مواصفة وترفض المواصفات المخالفة التي لا تحقق المتطلبات الأساسية المحددة في هذا الدفتر كما ويذكر المزايا الإضافية وسيتم تقييم المواصفات الأفضل والتقنية الأحدث.
- 2.4. يجب أن يكون العمر الافتراضي للتجهيزات ضمن ظروف التشغيل المناسبة لا يقل عن 10/ سنوات.
- 2.5. يجب على العارض تقديم نسخة عن شركته متضمنة مراكز الصيانة في دمشق والمحافظات وعدد الفنيين الذين سيقومون بأعمال العقد وذكر خبراتهم وإرفاق السير الذاتية الخاصة بكل فني، ويفضل أن يحملوا شهادة من الشركة الأم.
- 2.6. يجب ألا تكون التجهيزات خارج نطاق البيع أو خارج نطاق الإنتاج أو خارج الدعم من الشركة الأم (التجهيزات إصدار جديد للشركة) مع دعم ذلك بثبوتيات من الشركة الصانعة الأم أو من موقعها على شبكة الانترنت.
- 2.7. يجب أن تكون البرمجيات من أحدث الإصدارات عند التوريد.
- 2.8. يجب أن تكون جميع التجهيزات المقدمة جديدة وغير مجددة ويقب للمصرف رفض كافة التجهيزات المقدمة في حال ثبوت أن أي منها مجددة أو غير جديدة.
- 2.9. يجب على العارض ذكر اسم الشركة الصانعة والطراز وبلد المنشأ وتقديم نسخة عن الشركة الصانعة وتصنيفها العالمي ومعايير الجودة المعتمدة لديها وأن تكون من الشركات المعروفة بهذا المجال مع التعهد بتقديم شهادة منشأ عند التوريد.
- 2.10. يقدم العارض نشرات فنية تفصيلية (لغة عربية أو انكليزية) تبين المواصفات الفنية للتجهيزات والبرمجيات وتقدم المواصفات على نسخة ورقية ونسخة الكترونية على CD ويجب أن تكون موقعة وممهرة بخاتم العارض.
- 2.11. يذكر العارض الرابط الخاص بالتجهيزات المقدمة على شبكة الانترنت (الرابط الرئيسي والروابط الفرعية).
- 2.12. تقدم مع كل إجابة إشارة على المواصفة المقدمة على النشرات والكتالوجات الفنية ويحدد موقع هذه الإشارة (الصفحة - السطر - الشكل... الخ) ضمن الإجابة.



2.13. يجب أن تكون جميع برمجيات منظومة المراقبة والإدارة والتحكم (في الإدارة العامة والفروع) نسخ أصلية

تسلم للمصرف عند التشغيل (منصبة بالإضافة لقرص ليزري).

2.14. يجب أن تكون جميع البرمجيات المقدمة مرخصة رخصة دائمة.

2.15. الصيانة خلال فترة الضمان المجاني: يلتزم العارض بضمان مجاني للتجهيزات والبرمجيات (Hardware & Software)

(Software) لمدة لا تقل عن عام ميلادي واحد تبدأ بعد انتهاء عملية الاستلام المؤقت لآخر مرحلة، مع ذكر

برنامج وإجراءات الصيانة الدورية والطوارئ خلال فترة الضمان المجاني بحيث يلتزم خلالها بما يلي:

○ صيانة دورية ربع سنوية بإشراف مندوب المصرف وفق الإجراءات المنصوص بها من قبل الشركة الصانعة والمعتمدة

من قبل المصرف وبما يضمن عمل المنظومة بالكامل ووضعها بحالة جاهزية مثلى للعمل.

○ الصيانة الطارئة خلال مدة 6/ ساعة كمدة إجمالية للاستجابة والإصلاح في جميع المحافظات، وفي حال تعذر

الإصلاح في موقع التركيب يلتزم العارض بوضع قطعة أو جهاز بديل مماثل مؤقتاً ريثما يتم الإصلاح أو التبديل

وذلك بموجب استمارة العطل الطارئ المعتمدة من قبل المصرف على فاكس الشركة المعتمد، ويتم نقل الجهاز

المعطل لمقر الشركة للصيانة وإعادته على نفقة ومسؤولية العارض ويتوجب على العارض الالتزام بإعادة القطعة

بعد الإصلاح أو استبدالها بقطعة أو جهاز جديد غير محدد خلال مدة أسبوعين.

○ غرامات التأخير: تفرض على المتعهد الذي يتأخر في تقديم الصيانة عن المدة المحددة غرامات تأخير بنسبة

واحد بالألف من قيمة العقد عن كل يوم تأخير على ألا يزيد مجموعها عن 20% من قيمة العقد.

○ يتم تسليم القطع غير القابلة للإصلاح إلى المصرف أصولاً.

○ يلتزم العارض باستبدال أي قطعة/جهاز معطل أو فيه عيب أو سوء تصنيع بحيث تخضع القطعة المبدلة عند

استبدالها لفترة ضمان جديدة مدتها سنة ميلادية من تاريخ الاستبدال.

○ يجب أن تكون القطع المبدلة أصلية وجديدة وغير مجددة.

○ يقدم العارض لائحة بالأعمال المقترحة للصيانة الدورية وتم المصادقة عليها من قبل المصرف.



- يلتزم العارض بتقديم لائحة تفصيلية بالقطع التبديلية وقطع الغيار اللازمة لصيانة وإصلاح جميع التجهيزات وبما يضمن استمرارية عمل التجهيزات مع ضرورة تقديم لائحة أسعار القطع التبديلية ضمن العرض المالي، على أن يتم تقديم نسخة من هذه اللائحة غير مسعرة في عرضه الفني.

2.16. الصيانة بعد انتهاء فترة الضمان المجاني:

- يلتزم العارض بإبرام عقد صيانة سنوي للتجهيزات والبرمجيات (Hardware & Software) المقدمة ويجدد سنوياً لمدة سنتين (سنة فسنة) بعد السنة الأولى إذا رغب المصرف بذلك.
- يلتزم العارض بالصيانة الدورية مع تقديم قطع التبديل وكافة مستلزمات الصيانة اللازمة بنسبة لا تتجاوز 10% من قيمة العقد ويتم ذكر نسبة بدلات الصيانة صراحةً.
- يلتزم العارض بتأمين القطع التبديلية وقطع الغيار اللازمة لصيانة وإصلاح جميع التجهيزات لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات بعد انتهاء فترة الضمان المجاني.
- يلتزم العارض بترقية البرمجيات software عند وجود أي إصدار جديد من الشركة الصانعة وبشكل مجاني في حال توقيع عقد صيانة مع الشركة.

2.17. التدريب:

- يلتزم العارض بتقديم دورة تدريبية متقدمة للفنيين في مديرية الشؤون التقنية على إدارة وضبط وتشغيل المنظومة بالإضافة إلى فهم مكونات التجهيزات المقدمة وآلية صيانتها وإصلاحها وفق برنامج معتمد من الشركة الأم، على العارض ذكر مكان ومنهاج الدورة وأسماء المدربين وخبراتهم وإرفاق السير الذاتية الخاصة بكل مدرب مع العرض الفني المقدم ويفضل أن يملك المدربون شهادة من الشركة الأم الصانعة ويلتزم العارض بتقديم كتيبات وأقراص ليزرية لكل متدرب.



○ يتم تدريب موظفي غرفة المراقبة المركزية على آلية التشغيل والمراقبة والنسخ الاحتياطي وسحب البيانات على

إحدى وسائط التخزين ونقلها إلى وحدات التخزين المركزية في الإدارة العامة.

2.18. على العارض تأمين كافة مستلزمات التشغيل والتركيب والاستثمار الأمثل للتجهيزات من كابلات طاقة

وبيانات وغيرها من إكسسوارات التشغيل والتركيب للتجهيزات ولا يعطى لها أي سعر خاص.

2.19. على العارض تقديم نسخة الكترونية عن كافة كتيبات التركيب والتشغيل للتجهيزات (الكاميرات، أجهزة

التسجيل، برمجيات المراقبة... الخ).

2.20. يلتزم العارض بأن تكون الكاميرات وأجهزة التسجيل وشاشات وبرامج المراقبة في المنظومة المقدمة من نفس

الشركة الصانعة لضمان التوافقية المثلى، وبقية التجهيزات المطلوبة مقدمة من شركات عالمية وتضمن التوافقية الكاملة

لعمل المنظومة وتحمل ضغط العمل بشكل مستمر ودون توقف وذات وثوقية عالية.

2.21. يجب أن تكون الشركة العارضة من الشركات التي تعمل في مجال منظومات المراقبة والكاميرات وسبق لها

تنفيذ مشاريع مشابهة مع ذكر قائمة المشاريع المنفذة، ويلتزم العارض بتقديم الوثائق التي تثبت ذلك.

2.22. يحق للعارض زيارة مواقع العمل.

2.23. يلتزم العارض بالتوقيع على اتفاقية عدم الإفصاح NDA.

2.24. يجب على العارض خلال فترة التقييم الفني للعروض وخلال أسبوع من تبليغه تنفيذ تجربة في مدينة دمشق

تشمل تركيب كاميرات ماثلة للكاميرات المقدمة في عرضه الفني (2/ داخلية و2/ خارجية) وجهاز تسجيل مع

تأمين كافة مستلزماته من عتاد وبرمجيات لنجاح التجربة ولمدة أسبوع كامل على الأقل وسيتم خلال التجربة التأكد

من كل خصائص الكاميرات المطلوبة في هذا الدفتر والتحقق من مواصفات التجهيزات وقدرتها على العمل بشكل

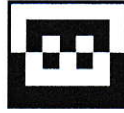
متواصل بالأداء المطلوب في فروع المصرف، مع العلم أنه سيتم الاحتفاظ بالنموذج المقدم للكاميرات للعرض الفائق

ريثما تتم عملية الاستلام المؤقت. ويحق للمصرف رفض العرض في حال عدم نجاح التجربة

2.25. يجب أن يذكر العارض متطلبات الربط الشبكي بين المواقع والإدارة العامة.



- 2.26. يشترط أن تكون المبدلة PoE مستقلة عن جهاز التسجيل NVR.
- 2.27. بالنسبة لأجهزة التسجيل NVR المخصصة للإدارة العامة، يجب أن يتضمن العرض المقدم حلاً لمشكلة Failover على مستوى البرمجيات وعلى مستوى وحدات التخزين وعلى مستوى NVR.
- 2.28. يذكر العارض ضمن عرضه المالي كلفة التركيب والتشغيل للكاميرا الواحدة بحيث تشمل: (كابلات الشبكة ولوحات التوزيع Patch Panel والمجاري البلاستيكية وحوامل الكابلات Cable Tray أو المجاري البلاستيكية ومآخذ الشبكة Outlet وباقي الإكسسوارات).
- 2.29. يرفق العارض نسخة مطابقة وغير مسعرة من العرض المالي في عرضه الفني.
- 2.30. يذكر العارض فترة التوريد والتركيب والتشغيل على ألا تزيد مدتها عن 6/ أشهر تبدأ في اليوم التالي لاستلام المتعهد أمر المباشرة الخطي.
- 2.31. التركيب والتמידات: يلتزم العارض بتركيب وتشغيل منظومة المراقبة وفق ما يلي:
- تتم كافة أعمال تركيب وتشغيل المنظومة وتحديد أماكن تركيب الكاميرات وفق توجيهات لجنة الإشراف.
 - تتم أعمال تمديد كابلات البيانات والكهرباء وفق الشروط القياسية العالمية المعروفة لهذا النوع من الأعمال.
 - يتعهد العارض بعدم إحداث أي ضرر أو خلل أو توقف في عمل مواقع التنفيذ، ويشمل ذلك سلامة بنية الموقع (شبكة الكهرباء، شبكة جهاز التغذية الكهربائية UPS، شبكة البيانات، التأريض، الأسقف المستعارة... الخ).
 - يجب على المتعهد بعد استلام أمر المباشرة زيارة مواقع العمل لتحديد أماكن توزيع الكاميرات بالتنسيق مع لجنة الإشراف ورسم مخططات لأماكن توزيع الكاميرات في كل موقع عمل ليتم اعتمادها عند التركيب ويتم تسليم نسخة من المخططات إلى المصرف عند الانتهاء من التنفيذ.
 - كافة الكبلات و Outlet وكابلات الربط Patch cord ولوحات التوزيع Patch Panel يجب أن تكون من صناعة شركات معروفة وذات جودة عالية ومن فئة UTP CAT6 على الأقل.
 - يقوم المتعهد باختبار كابلات الشبكة والتأكد من عملها بحضور لجنة الإشراف.



3- تصميم المنظومة

سيتم العمل وفق التالي: بداخل كل فرع/مكتب خدمات ستقوم جميع الكاميرات بالتسجيل على كرت الذاكرة ضمن الكاميرا وبنفس الوقت ضمن المسجل الرقمي على الشبكة المحلية (LAN Streaming to NVR & SD Card) باستثناء كاميرا واحدة من كل فرع/مكتب خدمات يتم انتخابها بحيث تقوم بالتسجيل ضمن المسجل الرقمي وبنفس الوقت ضمن نظام المراقبة في الإدارة عبر الشبكة WAN.

4- مواصفات الكاميرات IN-DOOR & OUT-DOOR

- 4.1. نوعان من الكاميرات: داخلية IN-DOOR من النمط DOME وخارجية OUT-DOOR من النمط BULLET.
- 4.2. يجب أن تكون الكاميرات الخارجية قابلة للتشغيل في الأماكن الخارجية المكشوفة WEATHER PROOF
- بمعيار حماية لا يقل عن IP67 و IK10
- 4.3. الكاميرات المطلوبة ثابتة ليلية/نهارية متوافقة مع نظام PAL.
- 4.4. الدقة العظمى لها لا تقل عن (8 MP بنمط 3840x2160) مع إمكانية تشغيلها بأنماط دقة أقل يذكرها العارض مع ذكر عدد الأطر بالثانية (FPS).
- 4.5. يجب أن تكون الكاميرا من النوع الذكي بحيث تملك معالجة ذاتية للصورة Video Analysis تمكن الكاميرا مع البرامج المقدمة معها من إصدار إنذارات ذكية في الحالات التالية:
 - كشف الحركة ضمن منطقة معينة في المشهد.
 - الإنذار (للكاميرات الداخلية) عند تحريك جسم من المشهد (خزنة مثلاً) Remove Object Detection.
 - دخول منطقة معينة (سياج أو بوابة مثلاً).
 - ذكر أي مزايا إضافية خاصة بالإنذار الذكي.
- 4.6. تعمل في الليل والنهار DAY/NIGHT ويذكر العارض مستوى حساسية الكاميرا للإضاءة (ملون --- أبيض أسود).



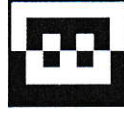
- 4.7. تتضمن ميزة IR ومسافة التصوير IR DISTANCE فيها 40 METER في الليل على الأقل.
- 4.8. يجب أن تملك /4/ مسارات فيديو تدفقية مستقلة Video Streams على الأقل بحيث يمكن تعديل الدقة ومعدل اللقطات لكل مسار على حدا (المسارات هي للتخزين في: كرت الذاكرة / جهاز تسجيل الإدارة العامة / جهاز التسجيل المحلي / للعرض عبر الويب Web Client أو تطبيق الموبايل Mobile APP).
- 4.9. على العارض تحديد المداخل والمخارج المتوفرة بالكاميرا ومداخل ومخارج الإنذار.
- 4.10. بيان إمكانية تسجيل الصوت Audio In وبالزمن الحقيقي وإمكانية إخراج الصوت Audio out.
- 4.11. يجب أن تدعم ميزة التركيز على جزء معين من الصورة لتقليل حجم التخزين ويقدم العارض شرحاً مفصلاً.
- 4.12. تحقق ميزة مناطق خصوصية Privacy Masking Zones، يتم ذكر عدد تلك المناطق.
- 4.13. تحقق ميزة تشفير البيانات وفق خوارزمية يتم شرحها بالتفصيل.
- 4.14. تحتوي ذاكرة تخزين داخلية (SD Card) متوافقة مع الكاميرا تحقق:
- سعة التسجيل 256 GB.
 - سرعة القراءة لا تقل عن 100 MB/s.
 - التصنيف C10.
- 4.15. تدعم كافة البروتوكولات الشبكية اللازمة (IPV4/6, HTTP, FTP, NTP, TCP, UDP, ICMP, DHCP).
- 4.16. مزودة بعدسة متغيرة البعد المحرقي Motorized Varifocal Lens (من 2.7 إلى 13.5 ملم) أو أفضل.
- 4.17. مزودة بميزة التعويض الأوتوماتيكي للون الأبيض AWB.
- 4.18. نوعية الضغط : H.265 لمسار تدفقي واحد على الأقل.
- 4.19. يذكر العارض سرعة الغالق Shutter Speed وأن يتم التحكم بها أوتوماتيكياً.
- 4.20. يجب أن تسمح الكاميرا بدمج التاريخ والوقت مع أي مسار تدفقي كجزء من الفيديو Stamping.
- 4.21. يفضل أن تسمح الكاميرا بدمج شعار مع أي مسار تدفقي كجزء من الفيديو Stamping.



- 4.22. الكاميرا متوافقة مع بروتوكول ONVIF ويذكر العارض نسخة البروتوكول.
- 4.23. الكاميرا ذات غلاف خارجي معدني مقاوم للصدمات، قابلة للتثبيت على الأسقف والجدران مع إمكانية التحريك يدوياً في كافة الاتجاهات، مزودة بمخرج BUILT IN RJ45.
- 4.24. تحقيق الميزات الأمنية: Host Authentication (IP filtering), User Authorization على الأقل.
- 4.25. حساس الكاميرا: من النوع CMOS أو CCD ويذكر العارض مواصفاته.
- 4.26. مزودة بعدسة من النوع Auto Iris Control.
- 4.27. يذكر العارض زاوية رؤية الكاميرا المتاحة أفقياً وعمودياً Angular field of view.
- 4.28. تتوفر بالكاميرا ميزة الدخول عن بعد Remote Access Client مع ذكر الطرق المتاحة.
- 4.29. يجب أن تكون الكاميرات Plug & Play (التعرف على الأجهزة وإضافتها على المنظومة بشكل مباشر).
- 4.30. يفضل أن تدعم ميزة intelligent codec مما يقلل مساحة التخزين المطلوبة.
- 4.31. يفضل أن تدعم التسجيل على كرت التخزين الداخلي وفق آخر جودة تسجيل معتمدة، وعند انقطاع الاتصال مع جهاز التسجيل NVR وتجاوز 50% من مساحة الكرت يتم تخفيض الجودة بشكل آلي حتى عودة الاتصال.
- 4.32. يفضل أن تدعم التخزين المؤقت (Recording Session Buffer): Up to 60MB.

5- مواصفات مبدلات الشبكة PoE

- 5.1. تحوي المبدلة منافذ Power Over Ethernet عدد 16/ على الأقل.
- 5.2. تحوي المبدلة منافذ إضافية 10/100/1000 Mbps عدد 2/ على الأقل.
- 5.3. يذكر العارض سعة الذاكر ومعدل وسرعة التبديل على أن تحقق الأداء الأفضل لمنظومة المراقبة.
- 5.4. يذكر العارض مواصفات التغذية الكهربائية.
- 5.5. يجب أن تكون سعة التبديل (Switching Capacity) لا تقل عن 7 Gbps.



5.6. يجب أن تدعم IEEE 802.3af-2003 / IEEE 802.3at-2009.

6- مواصفات أجهزة التسجيل NVR

- 6.1. الجهاز من النوع المستقل Stand Alone ولا تقبل الأجهزة التي تعتمد على الحاسب.
- 6.2. يذكر العارض نظام التشغيل الخاص بالجهاز.
- 6.3. يذكر العارض مواصفات المعالج والذاكر مع ذكر ال Transmission Bandwidth وال Input Bandwidth.
- 6.4. يجب أن يكون الجهاز الواحد قادراً على التعامل مع 64/ كاميرا للإدارة العامة و 16/ كاميرا بالنسبة للفروع و 8/ كاميرات بالنسبة لمكاتب الخدمات، وذلك من خلال الاتصال بها مباشرة عبر بوابات شبكة متوفرة بداخله أو منفصلة من خلال مبدلات يقدمها العارض بما يضمن التوافقية من نمط PoE ضمن المعيار العالمي IEEE 802.3at/af وبسرعة اتصال 10/100 Mbps.
- 6.5. الجهاز متوافق مع الكاميرات IP المطلوبة في هذا الدفتر ومن نفس الشركة الصانعة.
- 6.6. يحقق خوارزمية الضغط H.265 أو أفضل، ويذكر العارض كافة خوارزميات الضغط المحققة.
- 6.7. إمكانية ضبط Live Stream و Recording Stream كلاً على حدا من حيث الدقة وعدد اللقطات.
- 6.8. مآخذ SATA عدد 4/ على الأقل بالنسبة للإدارة العامة والفروع، وعدد 1/ على الأقل بالنسبة لمكاتب الخدمات.
- 6.9. يذكر العارض تقنية التحكم بالأقراص الصلبة على أن لا تقل عن RAID 5 في الإدارة العامة.
- 6.10. سعة التسجيل: لا تقل عن (60 يوم) عند الدقة 8 MP وعدد أطر (30 Fps)، بحيث يتم التسجيل عند الحركة على مدار الساعة بمجموع 13/ ساعة تسجيل متواصل في اليوم ويقدم العارض شرحاً يبين عدد الماردات وسعاتها مع خوارزميات الترميز بما يحقق السياسة المحددة للبند التالية:

• الإدارة العامة: عدد الكاميرات 64/.

• الفروع: عدد الكاميرات 16/.

٥٨

٥٨

٥٨



• مكاتب الخدمات: عدد الكاميرات /8/.

6.11. يجب أن يتوفر مأخذ شبكة (RJ-45 10 / 100 / 1000 Mbps Ethernet interface) عدد 2/ على

الأقل بالنسبة للإدارة العامة والفروع، وعدد 1/ على الأقل بالنسبة لمكاتب الخدمات.

6.12. يدعم التسجيل ضمن أنماط مختلفة (مستمر – عند الحركة...الخ).

6.13. يتم ذكر بروتوكولات أمن المعلومات التي يدعمها.

6.14. يجب أن يملك المسجل مداخل ومخارج إنذار مع تحديد عددها الأعظمي.

6.15. يجب أن يتوفر في المسجل ميزة حفظ الإعدادات الخاصة بالمسجل بملف لاسترجاعها عند حدوث خلل.

6.16. يجب أن يؤمن مستويات متعددة للصلاحيات الخاصة بالمستخدمين يوضحها العارض.

6.17. يفضل أن يمتلك الجهاز ميزة الدخول لمشاهدة الكاميرات عبر Web Interface.

6.18. يجب أن يؤمن الجهاز ميزة توثيق مقاطع الفيديو (لمنع التلاعب بالتسجيلات).

6.19. يجب أن يؤمن الجهاز ميزة إرسال إنذار سواء كان إنذار فيزيائي أو برمجي (عبر البريد الإلكتروني أو SMS).

6.20. الكشف الأوتوماتيكي عن الحركة والانتقال الآلي لعرضها على شاشة المشاهدة والإنذار عنها.

6.21. يفضل أن يدعم تقنية التخزين على كرت ذاكرة الكاميرا بشكل تلقائي عند فقدان الاتصال بوحدة

التخزين، بحيث تنتقل التسجيلات المفقودة من كرت الذاكرة إلى وحدات التخزين بشكل تلقائي عند عودة الاتصال.

6.22. إمكانية تسجيل الخروج بشكل تلقائي للمستخدم في حال عدم الاستخدام Auto Log out.

6.23. إمكانية التسجيل ما قبل وبعد حدث ما بمدة لا تقل عن 15 ثانية.

6.24. يفضل أن يدعم إمكانية الولوج للمسجل من خلال Web Interface دون الحاجة لتنصيب أية برمجيات.

6.25. مأخذ HDMI للربط مع شاشة منفصلة مع ذكر دقة العرض المتوفرة.

6.26. منافذ USB عدد 2/ على الأقل.

6.27. منفذ USB3.0 واحد على الأقل بالنسبة للإدارة العامة والفروع.



- 6.28. يذكر العارض بوابات الربط من نوع RS232 & RS485 في حال وجودها.
- 6.29. يجب أن يدعم إمكانية نسخ البيانات المخزنة إلى وسائط تخزين خارجية.
- 6.30. يجب أن تتوفر إمكانية البحث عن التسجيل والأحداث.
- 6.31. يفضل أن تدعم ميزة (Two Factor Authentication) لتأمين عملية تسجيل دخول المستخدم
- 6.32. يجب أن يولد الجهاز ملف أحداث Log File يمكن البحث ضمنه عن الأحداث كفصل كاميرا متصلة بالجهاز أو حدوث حركة ضمن مجال رؤية الكاميرا.
- 6.33. إمكانية عرض الكاميرات المتصلة بأنماط مختلفة 1, 2x2, 3x3, 4x4... الخ.
- 6.34. يذكر العارض ميزات التغذية الكهربائية والظروف المثالية من الحرارة والرطوبة لعمل الجهاز.

7- مواصفات وحدة التخزين والأرشفة SAN في الإدارة العامة

- 7.1. الغاية من وحدة التخزين أن يتم حفظ الحوادث الهامة التي يتوقع العودة إليها لاحقاً في أرشيف الكتروني بحيث يمكن الرجوع إليها بعد أشهر وسنوات ويتم ذلك بشكل يدوي، بالإضافة لإمكانية الربط مع أجهزة التسجيل في الإدارة العامة ليتم التخزين عليها بشكل مباشر.
- 7.2. مزودة بـ Dual Controllers.
- 7.3. تتضمن أقراص من نوع SATA عددها 24/ على الأقل.
- 7.4. القرص الصلب: SAS 2.4 TB 10K RPM.
- 7.5. تدعم تقنية RAID 5 على الأقل.
- 7.6. مدخل شبكة للإدارة (RJ-45 10/100/1000 Mbps) عدد 1/ على الأقل لكل متحكم controller.
- 7.7. SAN Fiber Ports 4 x16 Gbps على الأقل لكل متحكم controller.



8- مواصفات برامج التحكم والمراقبة الخاص بالفروع ومكاتب الخدمات

- 8.1. يجب تنصيب برنامج التحكم والمراقبة الخاص بالفروع والمكاتب على حاسب ضمن كل فرع/مكتب خدمات للمراقبة عبر الشبكة المحلية LAN بالإضافة إلى حاسب ضمن الإدارة العامة للمراقبة عبر خطوط الاتصال WAN.
- 8.2. نسخة أصلية من البرمجيات على وسيط تخزين يتم تقديمها للمصرف.
- 8.3. يؤمن واجهة تخاطب بيانية GUI مع المشغل.
- 8.4. طرق التسجيل: يدوي - مستمر - مجدول - حين الإنذار.
- 8.5. يتضمن ميزة عرض /16/ كاميرا بنفس الوقت مع ذكر كافة أنماط العرض.
- 8.6. يتضمن ميزة استرجاع تسجيل لـ /16/ كاميرا بنفس الوقت مع ذكر كافة أنماط العرض.
- 8.7. يتضمن ميزة إظهار التاريخ والوقت على مشهد الكاميرا.
- 8.8. يتضمن مؤشرات (أيقونات) تظهر حالة الكاميرا.
- 8.9. يتضمن ميزة عدم توقف عمليات التسجيل والمشاركة أثناء تنفيذ استرجاع واستعراض التسجيلات.
- 8.10. يتضمن ميزة مراجعة التسجيل لأي كاميرا مع التحكم بسرعة عرض التسجيل.
- 8.11. يتضمن ميزة تحديد عدة مستويات صلاحيات للمستخدمين، على العارض تحديدها.
- 8.12. يتضمن ميزة استقبال رسائل الإنذار عبر الشبكة، ويحدد العارض أنواع تلك الرسائل.
- 8.13. يتضمن ملف تسجيل الأحداث (Log File).

9- مواصفات برنامج التحكم والإدارة والمراقبة المركزي في الإدارة العامة

النظام المطلوب هو نواة لمنظومة مراقبة مركزية متطورة Enterprise System يسمح بالتحكم والإدارة والمراقبة لكافة الكاميرات ضمن المصرف.

يجب أن تملك المنظومة نظام تشفير فعال للحماية من الاختراق أو التنصت عبر الشبكة وذلك حسب معايير عالمية بهذا المجال يطلب ذكرها مع ذكر الميزات الأمنية الأخرى التي تمتلكها المنظومة.

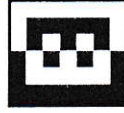


يتألف النظام من مخدمات عدد/2/ لتنصيب برمجيات المراقبة المركزية وبحيث يحقق أعلى قدر من الحماية واستمرارية العمل

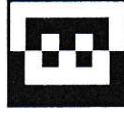
Failover Solution (تستمر المنظومة بالعمل في حال توقف أحد المخدمين عن العمل).

9.1. مواصفات برنامج التحكم والإدارة

- 9.1.1. يجب أن لا تكون التراخيص مرتبطة بالعنوان الفيزيائي للكاميرات.
- 9.1.2. يعمل وفق مبدأ Client/Server.
- 9.1.3. يدعم -كحد أدنى- التحكم والإدارة لـ 2000/ كاميرا و 10/ محطات عمل.
- 9.1.4. يجب أن تسمح بتعريف عدد مستخدمين لا يقل عن 100/ مستخدم.
- 9.1.5. يجب أن تسمح البرمجيات في حال حدوث عطل في إحدى وحدات التسجيل في الإدارة العامة بالتحويل التلقائي للوحدة الاحتياطية Automatic Storage Failover.
- 9.1.6. يجب أن يدعم H.264, H.265.
- 9.1.7. إمكانية المراقبة والتحكم بكاميرات من شركات صانعة أخرى تعمل وفق المعيار (ONVIF).
- 9.1.8. يفضل أن يدعم استيراد الفيديو من مجموعة كاميرات بشكل متزامن لمراجعة أي حدث من عدة كاميرات.
- 9.1.9. إمكانية بناء بنية شجرية تفصيلية للكاميرات ضمن الفرع مع سهولة الوصول لأي كاميرا والتحكم بها.
- 9.1.10. الإنذار الآلي عند تعطل كاميرا أو خروجها عن الخدمة أو قطع كبل البيانات.
- 9.1.11. يفضل أن يملك البرنامج ميزة توزيع التسجيلات ضمن وحدات التخزين Load Balancing.
- 9.1.12. يفضل أن تدعم البرمجيات الربط مع أنظمة أخرى (نظام التحكم بالدخول، نظام كشف الحريق، نظام الإنذار) على العارض توضيحها بشكل مفصل.
- 9.1.13. إمكانية التعديل -وحسب كل كاميرا- لدقة كل فيديو تدفقي Stream (الفيديو الحي، التسجيل المستمر، التسجيل عند الحركة، التسجيل عند الإنذار).
- 9.1.14. يجب أن يسمح بالتسجيل ما قبل الحدث و ما بعده.



- 9.1.15. يدعم البرنامج البحث الذكي، وفق الإنذارات المطلوبة بالكاميرات.
- 9.1.16. يجب أن يملك البرنامج سجل أحداث شامل لكل طرفيات المنظومة (وحدات التخزين، الكاميرات، المستخدمين) بحيث يسجل كافة الأحداث المتعلقة بها ويطلب من العارض توضيحها.
- 9.1.17. يجب أن يسمح البرنامج بضبط الإنذار والتحكم به كما يلي:
- 9.1.17.1. إظهار الإنذار ضمن شاشة محطة المراقبة المخصصة لها.
- 9.1.17.2. تفعيل ملف صوتي معين.
- 9.1.17.3. بيان إمكانية إرسال الإنذار عبر SMS.
- 9.1.17.4. تفعيل التسجيل للكاميرات معينة.
- 9.1.18. يفضل أن يسمح البرنامج بتعديل مدة التخزين لكل كاميرا على حدا.
- 9.1.19. يجب أن يسمح البرنامج بالولوج لإعدادات الكاميرات وتعديلها بشكل مباشر من خلاله مع إمكانية تحديث إعدادات الكاميرات من خلاله.
- 9.1.20. يجب أن يسمح البرنامج بضبط صلاحيات المستخدم تفعيل/إلغاء كما يلي:
- 9.1.20.1. مشاهدة الكاميرات (صلاحية المشاهدة لكل كاميرا) سواء بالثي الحي أو استرجاع التسجيل.
- 9.1.20.2. تصدير ملفات الفيديو.
- 9.1.20.3. الولوج لملف الأحداث.
- 9.1.21. يفضل أن يسمح البرنامج بضبط إعدادات كلمة المرور للمستخدم Strong Password Policy.
- 9.2. مواصفات برنامج المراقبة**
- 9.2.1. يجب أن يسمح بضبط إعدادات المشاهدة لثلاث شاشات منفصلة مع برمجة كل إظهار شاشة على حدا.
- 9.2.2. يجب أن يملك واجهة تسمح بالمشاهدة الحية واسترجاع التسجيل وفق بنية شجرية ومتابعة الإنذارات مع سهولة التنقل بين القوائم.



9.2.3. السماح لكل مستخدم بإنشاء أنماط إظهار ونوافذ خاصة به من حيث نوع كل شاشة (مثلاً شاشة لإظهار

البث الحي وشاشة لإظهار الإنذارات وشاشة لإظهار الخرائط) ومن حيث عدد النوافذ بكل شاشة.

9.2.4. يجب أن يسمح بإظهار 16/ كاميرا على الأقل في البث الحي و 16/ كاميرا في استرجاع التسجيل.

9.2.5. يجب أن يسمح بإظهار كاميرا أو مجموعة كاميرات بشكل متعاقب، بحيث يتم إظهار مجموعة من

الكاميرات كل فترة معينة يمكن تحديدها، ومن ثم إظهار مجموعة أخرى وهكذا بشكل آلي Sequence View.

-10 مواصفات مخدمات الإدارة العامة

مخدمات Rack من إنتاج شركة معروفة ومتخصصة بصناعة المخدمات وتحقق الميزات التالية على الأقل:

البند	المواصفة المطلوبة
CPU	Speed Intel Xeon 2.1GHz 8 Cores
	Cash 11 M
Motherboard	Specify model and all specifications
Memory	128 GB, DDR4, 2666MHz
Hard Disk	2x300, 15 k, SAS, RAID6
Optical Drive	SATA DVD+/-RW Internal
Graphics	Integrated Graphics
Network	2x Integrated 10/100/1000 Network card
Fiber Card	HBA Fiber Card Dual Port 16Gb with SFP+ 16Gb Module
Ports	• USB 2.0, USB 3.0 Interfaces. • VGA output or HDMI
Chassis	RACK
Keyboard & Mouse	USB Keyboard (Ar/En) Optical mouse same Brand as PC, Microsoft compatible Mouse pad
Power supply	2x Hot Plug 500 watt
OS	Preferred Microsoft Windows Server latest version



-11 مواصفات الحواسيب

حواسيب Brand ولا يُقبل التجميع المحلي، تحقق المواصفات التالية على الأقل:

البند		المواصفة المطلوبة
CPU	Speed	Intel Core i5 G11
	Cash	Specify cash (يذكرها العارض)
Motherboard		Specify model and all specifications
Memory		8 GB, DDR4, 2400MHz
Hard Disk		SSD 500 GB
Optical Drive		SATA DVD+/-RW Internal
Audio		High Definition audio built-in
Graphics		Non Integrated, 3 Independent Monitors Support
Network		Integrated 10/100/1000 Network card
Ports		• 4 X USB 2.0 Interfaces. • VGA output or HDMI • Front audio in & out. • Rear audio in & out
PCI Slots		Specify PCI Slots
Chassis		Tower PC
Keyboard & Mouse		USB Keyboard (Ar/En) Optical mouse same Brand as PC, Microsoft compatible Mouse pad
Drivers		Windows 10 64 bit
Power supply		Specify power in watt
OS		Microsoft Windows 10
Speakers		Has internal or external speakers



12- مواصفات شاشات المراقبة

- 12.1. يتم تركيب شاشات في مركز المراقبة.
- 12.2. الشاشة قياس 32 Inch LCD أو أفضل، من نفس ماركة الكاميرات وتحمل ضغط العمل المتواصل.
- 12.3. تتضمن مآخذ وكابلات للوصل مع الحاسب في غرفة المراقبة.
- 12.4. يرفق معها قاعدة للتركيب على الجدار.

13- التوثيق

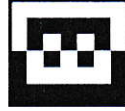
- يجب على الجهة العارضة تقديم الوثائق التالية على الأقل:
- 13.1. مخططات التركيب والتوصيل في كافة المواقع.
 - 13.2. دليل الاستخدام والنسخ الاحتياطي وكل ما يلزم للتشغيل.
 - 13.3. السياسات المطبقة (الإعدادات، إرسال الرسائل التحذيرية...).
 - 13.4. دليل برنامج التدريب.

14- جدول الكميات ومواقع التركيب

14.1. مواقع التركيب

- فروع المصرف: عددها 65/ عدا فرع دمشق 6، كل فرع: 10/ كاميرات داخلية + كاميرتين خارجيتين + مبدلة PoE.
- مكاتب الخدمات: عددها 65/، كل مكتب: 3/ كاميرات داخلية + كاميرا خارجية واحدة + مبدلة PoE.
- غرف الصرافات: عددها 205/، كل غرفة صراف: كاميرا داخلية واحدة + ترانس تغذية كهربائية.
- مبنى الإدارة العامة للمصرف: (ويضم الفرع دمشق 6 ومبنى التأمين والدفع الالكتروني المجاورين) ويتضمن 50/ كاميرا داخلية + 15/ كاميرا خارجية + 15/ مبدلة PoE.

ملاحظة: يتم تركيب جهاز NVR-16 لكل فرع، جهاز NVR-8 لكل مكتب، أجهزة NVR-64 في الإدارة العامة.



14.2. جدول الكميات

الكمية	المادة
1	SAN Storage
1	HQ monitoring and management system
2	Servers for HQ monitoring system
1100	IN-DOOR IP CAMERA (with accessories)
210	OUT-DOOR IP CAMERA (with accessories)
8 (7 + 1 Failover)	NVR 64 port with monitoring software
65	NVR 16 port with monitoring software
65	NVR 8 port with monitoring software
145	PoE Switch
130	برنامج مراقبة NVR الفروع والمكاتب
3	PC
9	Monitoring Screen

اللجنة الفنية

م. أيهم محفوظ

م. ماهر ملحم

م. م. كنان الكرمي

مصادق آمر الصرف

الدكتور علي يوسف

24.4.2023



دفتـر الشـروط المـالية والحقوقية لتوريد وتركيب وتشغيل منظومة مراقبة تلفزيونية في مواقع المصرف

التجاري السوري IP Surveillance System

المادة (١) موضوع التعهد:

توريد وتركيب وتشغيل منظومة مراقبة تلفزيونية في مواقع المصرف التجاري السوري IP Surveillance System.

المادة (٢) كيفية تقديم العروض:

- تقدم العروض ضمن ثلاث مغلفات محتومة من قبل العارض وتوضع في مغلف رابع معنون باسم الإدارة العامة للمصرف التجاري السوري محتوم من قبل العارض ومدون عليه عبارة "طلب عروض توريد وتركيب وتشغيل منظومة مراقبة تلفزيونية في مواقع المصرف التجاري السوري IP Surveillance System".

- يحق للعارض تقديم عرضه بالقطع الأجنبي على أن يتم التسديد باليرة السورية حصراً بتاريخ الاستحقاق وفق نشرة وسطي أسعار صرف العملات الأجنبية الخاصة بالمصارف الصادرة عن مصرف سورية المركزي، على أن تكون التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة، وإثبات ذلك بوثائق رسمية.

المغلف الأول: ويحتوي على ما يلي:

- التأمينات المؤقتة، مرفقاً معها إشعار نقدي لتسديد رسم طابع مقطوع بمبلغ (٥٠٠,٠٠٠) ل.س فقط خمسون ألف ليرة سورية لا غير عن الضمانة المؤقتة المقدمة.
- طلب اشتراك بطلب العروض مرفقاً معه إشعار نقدي بتسديد رسم طابع مقطوع بمبلغ (١٠٠,٠٠٠) ل.س فقط مائة ألف ليرة سورية لا غير عن طلب الاشتراك بطلب العروض.
- اسم العارض وشهرته وعنوانه وموطنه المختار أو اسم وكيله إن وجد وموطنه المختار.
- إذا كان العارض وكيلاً عليه أن يقدم صك الوكالة المصدق أصولاً، وأنه حائز على جميع الصلاحيات القانونية لإجراء التعاقد.
- شهادة سجل تجاري صادرة خلال العام الحالي ولم يمض على صدورها ثلاثة أشهر.
- شهادة تتضمن تسجيل العارض لدى إحدى الغرف التجارية أو الصناعية في الجمهورية العربية السورية لم يمض على صدورها ثلاثة أشهر.
- وثيقة من السجل العدلي للعارض تثبت أنه ليس محكوماً بجناية أو جرم شائن لم يمض على صدورها ثلاثة أشهر وتعفى الشركة من تقديم هذه الوثيقة.
- وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية للعام الحالي.
- إيصال مالي يشعر بشراء إضبارة دفاتر الشروط الخاصة.
- يلصق طابع مالي بمبلغ (٢٠٠) ل.س على كل تصريح من التصاريح المطلوبة، بالإضافة إلى طابع إعادة إعمار بمبلغ (١٠٠) ل.س وطابع إدارة محلية بمبلغ (١٠٠) ل.س.
- تصريح من العارض بأنه اطلع على دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم (٤٥٠) لعام ٢٠٠٤ والخاصة (الحقوقية والمالية والفنية) وأنه يقبل جميع ما ورد فيها من شروط وأحكام دون أي تحفظ.

- تصريح من العارض يتضمن أنه غير مخالف لأحكام مقاطعة إسرائيل.
- تصريح من العارض يتضمن بأنه غير محروم من الدخول في المناقصات التي تجريها الجهات العامة أو محجوزاً على أمواله حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً.
- تصريح من العارض يتضمن أنه ليس من العاملين لدى الجهات العامة وأنه ليس عضواً في المكتب التنفيذي ضمن محافظته وتعفى الشركة من تقديم هذه الوثيقة.
- تقديم لمحة عن الشركة العارضة تبين توفر خبرات فنية في هذا المجال والمشاريع المشابهة المنفذة من قبلها مدعومة بالوثائق.
- تقديم عناوين مكاتب الجهة العارضة والسيرة الذاتية للفنيين لدى الشركة.
- يجب أن تقدم كافة الأوراق الواردة في العرض موقعة ومختومة من قبل العارض.

المغلف الثاني: ويحتوي على:

- العرض الفني والمواصفات الفنية ولا يجوز أن يتضمن أي أسعار أو تحفظات أو شروط حقوقية أو مالية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها.
- النشرات الفنية ممهورة بخاتم العارض وتوقيعه.
- يرفق مع العرض الفني نسخة مطابقة وغير مسعرة من العرض المالي.

المغلف الثالث: ويحتوي على:

- العرض المالي مع جدول الأسعار الإفرادية والإجمالية رقماً وكتابةً، والذي يجب أن ينظم أو يملأ من قبل العارض بصورة واضحة وجلية باللغة العربية مع العلم أنه سيتم رفض أي عرض مالي مكتوب بخط اليد.
- وفق الشروط التالية:
- لا يجوز أن يتضمن العرض المالي أية تحفظات أو استثناءات أو نصوص تحيز فسخ العقد أو تخالف القانون أو أحكام دفاتر الشروط.
- يعتبر العرض المقدم أو الموقع من قبل عدة أشخاص طبيعيين أو اعتباريين ملزماً للعارضين أو الموقعين عليه بالتكافل والتضامن تجاه الإدارة.
- يذكر في العرض المالي السعر دون شطب أو حك أو حشو أو تصحيح ويعتبر لاغياً كل بند يخالف ذلك.
- في حال وجود تباين بين السعر الإفرادي والسعر الإجمالي للعرض يعتمد السعر الأدنى أساساً في الحساب لمصلحة الإدارة وعلى مسؤولية العارض.

المادة (٣) تقديم العروض:

تقدم العروض حتى نهاية الدوام الرسمي من آخر يوم لتقديم العروض، والمحدد في الإعلان موضوع طلب العروض الصادر عن المصرف والمنشور في الصحف الرسمية، إلى ديوان الإدارة العامة للمصرف حصراً ويهمل كل عرض لم يسجل في الديوان ضمن المدة المحددة لتقديم العروض.

المادة (٤) يرفض العرض في إحدى الحالات التالية:

- في حال عدم تقديم التأمينات المؤقتة للعرض.
- في حال مخالفة أحكام دفتر الشروط العامة أو الخاصة.
- في حال تقديم العرض بعد انتهاء الوقت المحدد لتقديم العروض.

جس

٢

- في حال تنظيمه أو تقديمه بصورة مخالفة لأحكام نظام العقود الصادر بالقانون (٥١) لعام ٢٠٠٤.

المادة (٥) التأمينات:

- **التأمينات المؤقتة:** تحدد التأمينات المؤقتة بمبلغ وقدره (١,١٠٠,٠٠٠,٠٠٠) ل.س فقط مليار ومئة مليون ليرة سورية لا غير، تقدم بموجب شيك مصدق أو كفالة مصرفية أو حوالة مصرفية من حساب العارض المفتوح لدى أحد المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية إلى حساب الإدارة العامة للمصرف التجاري السوري.

- **التأمينات النهائية:** تحدد التأمينات النهائية بـ ١٠ % فقط عشرة بالمائة من القيمة الإجمالية للعقد تسدد خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغ المتعهد المرشح خطأً إحالة التعهد عليه، وبما يتوافق مع المادة /٤٨/ من القانون /٥١/ لعام ٢٠٠٤، تقدم بموجب شيك مصدق أو كفالة مصرفية أو حوالة مصرفية من حساب العارض المفتوح لدى أحد المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية إلى حساب الإدارة العامة للمصرف التجاري السوري، وتعاد إلى أصحابها بعد صدور محضر الاستلام النهائي الموقع والمصدق أصولاً وتقديم براءة ذمة عن العقد من الدوائر المالية المختصة.

المادة (٦) توقيع العقد:

تدعو الإدارة المتعهد المرشح لتوقيع العقد خلال مدة أقصاها (١٠) أيام من تاريخ تبليغه إحالة التعهد عليه وبما يتوافق مع الفقرة (ط) من المادة (٣١) من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤، وفي حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع العقد وفقاً لأحكام دفتر الشروط الخاصة وعرضه المقبول تصدر التأمينات المقدمة وبحق للإدارة مطالبة بتعويض عن العطل والضرر عند الاقتضاء.

المادة (٧) مدة ارتباط العارض بعرضه:

يلتزم العارض بعرضه لمدة (١٢٠) يوماً فقط مائة وعشرون يوماً من تاريخ انتهاء تقديم العروض.

المادة (٨) مدة ارتباط العارض المرشح:

(٦٠) يوماً من اليوم التالي لتبليغه إحالة التعهد عليه خطأً وبما يتوافق مع أحكام المادة (٣٢) من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤.

المادة (٩) بدء التنفيذ وأمر المباشرة:

يحدد بدء التنفيذ من اليوم التالي لتبليغ المتعهد أمر المباشرة الخطي.

المادة (١٠) مكان التنفيذ:

المواقع المحددة في الفقرة 14.1. / من دفتر الشروط الفنية.

المادة (١١) المدة المحددة للتنفيذ:

يحدد العارض فترة التوريد والتركيب والتشغيل ضمن عرضه على ألا تزيد المدة كاملة عن ٦/ أشهر، وتؤخذ بعين الاعتبار المدة الأقل عند تقييم العروض.

المادة (١٢) التدريب:

يلتزم العارض بتقديم خطة التدريب وفق الشروط الواردة في دفتر الشروط الفنية.

المادة (١٣) الاستلام:

- **الاستلام المؤقت:** يتم الاستلام المؤقت لأعمال كل مرحلة من مراحل المشروع ووفق ما هو وارد في دفتر الشروط الفنية بحضور المتعهد أو بغيابه بموجب محضر موقع ومصدق أصولاً، ينظم من قبل لجنة فنية مختصة يشكلها المصرف لهذه الغاية حيث تتأكد هذه اللجنة من تطابق الأعمال مع دفتر الشروط وبنود العقد.

- **الاستلام النهائي:** يتم الاستلام النهائي بعد انتهاء فترة الضمان بحضور المتعهد أو بغيابه بموجب محضر موقع ومصدق أصولاً ينظم من قبل لجنة فنية يشكلها المصرف لهذه الغاية.

المادة (١٤) الضمان:

- يضمن المتعهد تقديم وتركيب وتشغيل التجهيزات وفقاً للمواصفات والخصائص والبيانات الفنية التي جرى التعاقد على أساسها ويشمل هذا الضمان جميع المواد المتعاقد عليها ضد كل عيب أو نقص في التصميم أو الصنع أو سوء المواد وكذلك ضد العطب والخلل الناتج عن سوء التركيب كما يشمل أيضاً حسن سير عمل التجهيزات موضوع العقد لمدة عام ميلادي واحد تبدأ بعد صدور آخر محضر استلام مؤقت.

- تخضع المواد المستبدلة إلى فترة ضمان جديدة معادلة لفترة الضمان الأصلية وذلك من تاريخ الاستبدال.

- إذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان عيب تعمد المتعهد إخفاءه يبقى الضمان سارياً لمدة سنة اعتباراً من تاريخ ظهور العيب أو العلم به.

المادة (١٥) طريقة الدفع:

يتم دفع قيمة العقد بالليرة السورية كما يلي:

- قيمة المرحلة الأولى: بموجب أمر صرف أصولي بعد صدور محضر الاستلام المؤقت الموقع والمصدق أصولاً الخاص بهذه المرحلة.

- قيمة المرحلة الثانية: بموجب أوامر صرف أصولية بعد صدور محضر الاستلام المؤقت الموقع والمصدقة أصولاً الخاصة بهذه المرحلة (يتم الاستلام المؤقت لكل ٢٠ موقع بشكل مستقل).

المادة (١٦) غرامات التأخير:

تفرض على المتعهد الذي يتأخر بتنفيذ موضوع التعهد غرامة تأخير بمقدار (٠,٠٠١) فقط واحد بالآلف من القيمة الإجمالية للعقد عن كل يوم تأخير على ألا يتجاوز مجموع هذه الغرامات نسبة ٢٠٪/ عشرون بالمائة من القيمة الإجمالية للتعهد ولو لم يلحق بالإدارة أي ضرر.

المادة (١٧) النفقات الناجمة عن التعاقد والضرائب والرسوم:

يتحمل المتعهد جميع النفقات الناجمة عن التعاقد بما فيها أجور الإعلان، كما يتحمل جميع الضرائب والرسوم المالية والجمركية والبلدية والمحلية المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ عن هذا العقد بما فيها رسم الطابع على نسختي العقد.

المادة (١٨) تمديد العقد بسبب القوة القاهرة:

يجب على المتعهد تنفيذ التزاماته في المواعيد المحددة في العقد وإذا طرأ أي تأخير في تنفيذ تلك الالتزامات بسبب القوة القاهرة أو الحوادث المفاجئة التي لا علاقة لأي من الفريقين المتعاقدين بها والتي لم تكن متوقعة عند توقيع العقد، فيجب على المتعهد أن يطلب خلال فترة التنفيذ تمديد تلك المواعيد استناداً إلى الظروف المذكورة بكتاب خطي يوضح فيه هذه الظروف يقدمه للإدارة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث تلك الظروف أو الحوادث المفاجئة تحت طائلة سقوط حقه بطلب التمديد.

المادة (١٩) المسؤولية تجاه الغير:

يتحمل المتعهد مسؤولية جميع الأضرار الناجمة للغير من جراء تنفيذ أعمال التعهد، ويلتزم بالتعويض عن هذه الأضرار وفقاً للقوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية بالنسبة للأضرار الحاصلة فيها، وللإدارة حق الرجوع عليه في كل ما يصيبها من التزامات من جراء ذلك بطريقة التقاص أو بأي طريق آخر.

المادة (٢٠) الإعذار:

يعتبر المتعهد مسؤولاً عن جميع التزاماته وغرامات التأخير المترتبة فور حلول الآجال المحددة بموجب العقد أو دفاتر الشروط دون الحاجة إلى إنذار أو إعذار أو أي إجراء من قبل الإدارة.



المادة (٢١) التبليغ والموطن المختار:

تعتبر جميع التبليغات والمراسلات والإخطارات والإنذارات التي ترسل من الإدارة إلى المتعهد صحيحة متى سلمت إليه شخصياً أو لوكيله أو لممثله القانوني، أو متى أرسلت إلى موطنه المختار أو لوكيله أو لممثله القانوني بالبريد المسجل أو البرق أو الفاكس يثبت مضمونه بكتاب مسجل أو بإحدى الوسائل المقبولة للإثبات قضائياً إلى العنوان المعين من قبله في العقد، ويعتبر المتعهد مبالغاً حكماً هذه المراسلات والإخطارات والإنذارات:

- فوراً في حال تسليمها له أو لوكيله أو لممثله القانوني.
- خلال ٤٨ / ساعة إذا أرسلت بريقاً أو بالفاكس.
- خلال خمسة أيام للعقود وذلك إذا أرسلت بالبريد المسجل إلى موطنه المختار المحدد في العقد، وفي حال تعذر التبليغ وفق ما ورد في هذه المادة فللإدارة أن تعتمد إلى تبليغه في إحدى الصحف المحلية.

المادة (٢٢) حل الخلافات:

تحل جميع الخلافات التي تنشأ بين الفريقين بالطرق الودية، وفي حال عدم الوصول إلى حلها ودياً يتم اللجوء إلى القضاء المختص (القضاء الإداري السوري) وفق الأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية.

المادة (٢٣) المراجع القانونية:

في كل ما لم يرد عليه النص في هذا الدفتر يرجع إلى أحكام نظام العقود الصادر بالقانون رقم ٥١ / تاريخ ٩ / ١٢ / ٢٠٠٤، ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم ٤٥٠ / لعام ٢٠٠٤، وفي حال عدم كفاية هذه النصوص يعتبر التشريع السوري هو المرجع الوحيد في تفسير نصوص ومواد هذا الدفتر.

رئيساً

طلال الأخرس


عضواً

مرام عجاج


عضواً

روان الشديدي


صُدِّقَ

المدير العام

إياد علي بلال
